**اتفاق السرية**

1. يُنتج الفريقُ الاستشاري التقني الوطني المعني بالتمنيع في البلد، المُشار إليه فيما يلي اختصارًا باسم اختصار اللجنة، معلومات محددة (يُشار إليها فيما يلي باسم "المعلومات") يعتبرها الفريقُ ملكًا له أو للأطراف المتعاونة مع اختصار اللجنة، ويطَّلع الفريقُ على تلك المعلومات.
2. يمكن أن تُقدِّم المنظماتُ غير الربحية، والمنظمات المدنية، والمؤسسات التجارية، ومراكز البحوث، والجمعيات العلمية، والمدارس المهنية، واللجان البرلمانية (المُشار إليها فيما يلي باسم "المؤسسات")، وكذلك الباحثون والأفراد الآخرون (المُشار إليهم فيما يلي باسم "الأفراد") إلى اختصار اللجنة، عناصر تتعلق بالبحوث والمنتجات والعمليات والتقييمات والملاحظات والخبرات (المُشار إليها فيما يلي باسم "المعلومات")، بخصوص موضوع اللقاحات واستراتيجيات التمنيع، ويُقدَّم ذلك إما وجهًا لوجه، وإما عن طريق البريد العادي أو الإلكتروني. وتَعتبر المؤسساتُ والأفرادُ هذه المعلومات ملكًا لهم. ولضمان الاستخدام المناسب للمعلومات من جانب اختصار اللجنة، مع حماية حقوق ملكية المؤسسات والأفراد، يوافق المُوقِّع أدناه، بموجب هذا الاتفاق، على أن يحافظ على سرية هذه المعلومات.
3. يجب على المُوقِّع أدناه أن يعتبر المعلومات سرية، ما لم يُشِرْ إلى خلاف ذلك اختصار اللجنة أو المؤسسة أو الأفراد المُقدمون لتلك المعلومات.
4. ويُسمَح للأعضاء بالاطلاع على المعلومات ما داموا مشاركين في اللجنة، سواء في الاجتماعات العادية أو الخاصة أو فيما يتعلق بهذه الاجتماعات، عن طريق الاتصالات الإلكترونية وساحات التعاون عبر الإنترنت، أو المؤتمرات الهاتفية، أو غيرها من الوسائل. ويوافق المُوقِّع أدناه على أن يتعامل مع المعلومات على أنها سرية وخاصة، وألَّا ينشرها إلا للأشخاص الذين يحتاجون إلى معرفتها تحقيقًا لأغراض العمليات الاستشارية لـاختصار اللجنة أو مداولاتها واتخاذ قراراتها، والذين يُلزَمون بالحفاظ على سريتها وعدم استخدامها بموجب التزامات مماثلة لتلك الواردة في هذا الاتفاق.
5. لا يجوز للمُوقِّع أدناه مناقشة المعلومات مع الأطراف المعنية وجهًا لوجه أو كتابةً أو بالهاتف، ولا يجوز له نسخها أو نشرها جزئيًّا أو كليًّا.
6. ولن يكون المُوقِّع أدناه مُلزَمًا بأي التزام بالسرية بموجب هذا الاتفاق، إذا ثبت بما لا يدع مجالًا للشك أن المعلومات:
7. كانت معروفةً أصلًا للمُوقِّع أدناه قبل أن تنشرها اختصار اللجنة؛
8. كانت قد آلت إلى المِلك العام وقت نشرها من جانب أو من أجل اختصار اللجنة؛
9. أصبحت معروفة علنًا دون أي تدخل من المُوقِّع أدناه؛
10. عَلِمَ بها المُوقِّعُ أدناه من طرف آخر، دون الإخلال بأي التزام قانوني بالسرية.
11. لا يجوز للمُوقِّع أدناه مناقشة العملية الاستشارية الخاصة بـ اختصار باللجنة أو مداولاتها أو قراراتها مع الأطراف المعنية، سواء وجهًا لوجه أو كتابةً أو هاتفيًّا، ولا يجوز له نسخها أو نشرها جزئيًّا أو كليًّا.
12. يوافق المُوقِّع أدناه على أن يُعيد إلى اختصار اللجنة جميع المعلومات ونُسَخ المعلومات، إذا طُلب منه ذلك.
13. يظل اتفاق السرية هذا ساريًا خلال مدة مشاركة المُوقِّع أدناه في اختصار اللجنة، على النحو المذكور في الإجراءات أو النظام الأساسي أو المراسيم، أو أي وثيقة رسمية أخرى قد تستخدمها اختصار اللجنة. وفي حالة تجديد العضوية، يجب التوقيع على اتفاق سرية جديد لمدة الخدمة الجديدة.
14. يظل اتفاق السرية هذا ساريًا لمدة  سنوات بعد انتهاء مشاركة المُوقِّع أدناه في اختصار اللجنة، ما لم تُشر إلى خلاف ذلك اختصار اللجنة والمؤسسات أو الأفراد.
15. جميع المنازعات المتعلقة بتفسير هذا الاتفاق أو تطبيقه التي يتعذر حلها وديًّا تُحال إلى المُصالَحة. وإذا لم يُحلَّ النزاع بالمُصالَحة، يُحال إلى التحكيم. ويتفق الطرفان على شكل التحكيم. وإذا تعذَّر التوصل إلى اتفاق، تُتَّبع قواعد التحكيم الخاصة بلجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي. ويقبل الطرفان حُكم التحكيم بوصفه حُكمًا نهائيًّا.

الاسم:

التوقيع:

التاريخ: